مراد لـ«الوطن»: تأمين كل المستلزمات المطلوبة ويحق للمغترب الترشح عبر وكيله القانوني

اليوم البدء باستقبال طلبات الترشح لعضوية مجلس الشعب وتستمر سبعة أيام

على لجان الترشيح أن تبت بالطلبات خلال خمسة أيام من تاريخ تقديمها

محمد منار حميجو
فادي بك الشريف

أكد رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات جهاد مراد أن اللجان القضائية الفرعية في المحافظات قامت بتأمين كل المستلزمات المطلوبة بالتنسيق مع المحافظين لاستقبال طلبات الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الشعب التي سوف تبدأ استقبال الطلبات اعتباراً من صباح اليوم بعدما تم أمس نشر المرسوم التشريعي الخاص بتحديد موعد الانتخابات التي سوف تجرى في الخامس عشر من شهر تموز القادم.

ولفت مراد أن لجان الترشيح سوف تستقبل من صباح اليوم طلبات الراغبين في الترشح إلى عضوية مجلس الشعب في مقارها في مباني المحافظات، مشيراً إلى أن هذه اللجان سوف تستمر في استقبال طلبات الترشح طوال سبعة أيام متواصلة وإن تخللها عطل رسمية وذلك خلال الدوام الرسمي.

وأضاف مراد: أكدنا على اللجان القضائية الفرعية ولجان الترشيح الالتزام بنصوص القانون كما ورد في قانون الانتخابات العامة، مشيراً إلى أن لجنة الترشيح لن تقبل أي طلب لم يستكمل كامل الأوراق المطلوبة، كما أنه يجب أن تكون الشروط المنصوص عنها في قانون الانتخابات العامة متوافرة لدى طالب الترشيح.

وبين مراد أنه يجب على لجان الترشيح أن تبت بالطلبات خلال خمسة أيام من تاريخ تقديم الطلب سواء بالقبول أم الرفض، موضحاً أنه في حال لم تبت اللجنة في الطلب خلال هذه المدة يعتبر الطلب مقبولاً بعد انتهاء هذه المدة.

ولفت إلى أن قرار لجنة الترشيح يكون قابلاً للاعتراض أمام اللجنة القضائية الفرعية خلال ثلاثة أيام التي تبدأ من اليوم الذي يلي الإعلان عن طلبات قبلت طلبات ترشحهم، الذي يعتبر قرارها مبرماً.

وفيما يتعلق بالمغتربين الراغبين في تقديم طلبات الترشيح بين مراد أنه يمكن للمغترب أن يقدم طلب ترشيحه لدائرته الانتخابية من خلال وكيله القانوني كما أنه يجوز لوكيله القانوني أن يسحب طلب ترشيحه.

وأكد أن اللجنة القضائية العليا للانتخابات تعمل بكل نزاهة لتنفيذ أحكام قانون الانتخابات العامة بما يضمن سير العملية الانتخابية بكل سلامة وأن تكون حقوق المرشحين مضمونة، مشدداً على مقدمي طلبات الترشيح أن يتقيدوا بتنفيذ أحكام القانون باستكمال كل الوثائق المطلوبة حتى لا نعيد الطلب لاستكمال الوثائق.

دوام الموظفين لتقديم الوثائق أيام العطلة

ويذكر فيه أن صاحبه عربي سوري منذ عشر سنوات على الأقل أو حاصل على الجنسية بموجب المرسوم التشريعي رقم /٤٩/ لعام ٢٠١١ ويثبت أنه متم الخامسة والعشرين من عمره في ١/١/٢٠٢٤.

كما تضمنت خلاصة سجل عدلي يثبت بأنه غير محكوم بجناية أو جنحة شائنة أو مخلة بالثقة العامة وأن يكون تاريخ السجل قبل ثلاثين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم طلب الترشيح، ووثيقة رسمية تثبت أنه ملم بالقراءة والكتابة في حال عدم إبرازه الشهادة العلمية أو أي وثيقة أخرى تقبلها اللجنة تثبت معرفته للقراءة والكتابة في ضوء قانون الانتخابات العامة وإلا جرى اختباره من لجنة الترشيح لهذه الغاية، إضافة إلى ما يثبت ترشحه عن القطاع الذي يطلب الترشح فيه.

إثبات صفة العامل والفلاح

كما يتم إثبات صفة العامل من خلال إحدى الوثيقتين الآتيتين، إما وثيقة رسمية صادرة عن إحدى الجهات العامة أو القطاع الخاص أو المشترك تثبت بأن المرشح يعمل لديها لقاء أجر وأنه مشمول بأحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته أو قانون العمل رقم ١٧ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته أو نظام الاستخدام الخاص بالجهة التي يعمل لديها، ووثيقة صادرة عن أي تنظيم نقابي عمالي تثبت اشتراك العامل لديها، ووثيقة صادرة عن مديرية السجل التجاري تثبت عدم اشتراكه لديها، ووثيقة صادرة عن مديرية السجل الصناعي تثبت عدم اشتراكه لديها.

وأيضاً يتم إثبات صفة الفلاح من خلال وثيقة رسمية تمنح من الاتحاد العام للفلاحين أو من الجمعية الفلاحية المنتسب إليها – وثيقة صادرة عن مديرية السجل التجاري تثبت عدم اشتراكه لديها– وثيقة صادرة عن مديرية السجل الصناعي تثبت عدم اشتراكه لديها.

ويستثنى مما ورد «إذا كان الفلاح يملك سجلاً تجارياً أو صناعياً مخصصاً للإنتاج الزراعي فقط»، وإذا لم يتقدم المرشح بما يثبت أنه عامل أو فلاح وكان طلبه مستوفياً باقي الشروط الأخرى يقبل طلب ترشيحه عن باقي فئات الشعب القطاع «ب».

هذا ويطلب وثيقة نقل موطن انتخابي وفق الفقرة «هـ» من المادة ٩٩ من قانون الانتخابات العامة تثبت بأنه قد مضى مدة سنتين على الأقل على إقامته في المكان الذي يرغب في نقل موطنه الانتخابي إليه وهذه الوثيقة تقدم فقط من الموظفين غير المسجلين في القيود المدنية لمحافظة دمشق والراغبين بترشيح أنفسهم عن دائرة محافظة دمشق الانتخابية.

ويتم الحصول على سند إقامة من مختار الحي المقيم به مصدق من المحافظة يثبت بأنه قد مضت مدة سنتين على الأقل على إقامته في المكان الذي يرغب بنقل موطنه الانتخابي إليه.

وتتضمن الوثائق أيضاً تعهداً وفق النموذج المعتمد، ليصار إلى إملاء استمارة ذاتية حسب النموذج المعتمد.

٨ مراكز في دمشق لإدخال الاستمارة

وأنهت محافظة دمشق تجهيزاتها لاستقبال طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب للدور التشريعي الرابع اعتباراً من صباح اليوم.

هذا ووجه محافظ دمشق محمد طارق كريشاتي كتاباً إلى إدارة الأمن الجنائي «عن طريق قيادة الشرطة»، ومديريات التجارة الداخلية وحماية المستهلك، والصناعة، ومراكز خدمة المواطن، لتأكيد ضرورة العمل خلال العطلة «الجمعة والسبت» القادمين، وذلك لمنح الوثائق المطلوبة للترشح إلى عضوية مجلس الشعب.

كما عمم كريشاتي على المخاتير بدمشق بضرورة الدوام أيضاً خلال العطل لتسهيل مهمة المرشحين.

وفي تصريح خاص لـ«الوطن» أكد مدير الجاهزية في محافظة دمشق هيثم الأشقر أنه تم تأمين جميع المستلزمات وتجهيز قاعة الباسل في الطابق الأول ضمن مبنى المحافظة وذلك لملء طلب الترشيح والتعهدات ضمن النموذج المعتمد واستمارة الحاسب.

ونوه الأشقر بتجهيز ٨ مراكز لإدخال الاستمارة على أجهزة الحاسب، مزودة بحواسب وطابعات، ناهيك عن تشكيل لجان موازرة من موظفي المحافظة للإجابة عن أي تساؤل من المرشحين، تحت إشراف لجنة الترشح الموجودة لدراسة طلبات المتقدمين والبت بالطلبات خلال فترة أقصاها ٥ أيام، على أن ترتئي اللجنة ما تراه مناسباً عملاً بالشروط المحددة.

كما أشار إلى تأمين كل البنية اللوجستية ولاسيما الاتصالات والإنترنت ضمن اهتمام ومتابعة من محافظ دمشق، مع اتخاذ كل التدابير وتأمين الأوراق اللازمة، منوها بالدعم المقدم والدور الملموس لوزارة الداخلية في تأمين مختلف المطبوعات المتعلقة بعملية الترشح، علماً أن المحافظة قامت بلصق التعليمات والوثائق المطلوبة على المداخل ولوحة الإعلانات.

وقال مدير الجاهزية: في المرحلة الأولى يتم التوجه إلى قاعة الشهيد باسل الأسد لاستلام الطلب وملء الاستمارة وتدقيق الإضبارة، والتوجه إلى أحد الغرف المخصصة لتسجيل الطلب ومنح إشعار قبول طلب ترشيح مبدئي والموجودة في الغرف الموجودة بالطابق الأول ضمن مبنى محافظة دمشق.

شروط الترشح

نصت المادة ٣٩ من قانون الانتخابات العامة:

يتمتع بحق الترشيح لعضوية مجلس الشعب ومجالس الإدارة المحلية من تتوافر فيه الشروط الآتية:

أ- أن يكون متمتعاً بجنسية الجمهورية العربية السورية منذ عشر سنوات على الأقل بتاريخ تقديم طلب الترشيح، ويستثنى من هذا الشرط من منح الجنسية العربية السورية بموجب المرسوم التشريعي رقم (٤٩) لعام ٢٠١١.

ب- أن يكون متماً الخامسة والعشرين من عمره.

ج- أن يكون متمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية.

د- ألا يكون محروماً من ممارسة حق الانتخاب.

هـ- غير محكوم بجناية أو جنحة شائنة أو مخلة بالثقة العامة بمقتضى حكم مكتسب الدرجة القطعية ما لم يرد إليه اعتباره وفقاً للقانون، وتحدد الجنح الشائنة والمخلة بالثقة العامة بقرار من وزير العدل.

و- أن يكون ناخباً في الدائرة الانتخابية التي يرشح نفسه عنها، أو ناقلاً موطنه الانتخابي إليها.

إبراهيم لـ«الوطن»: الإنتاج بأفضل المواصفات العالمية

الشركة السورية للواقط الكهروضوئية تنتج ١٠٠ ألف لوح سنوياً

اللاذقية- عبير محمود

بيّن مدير عام الشركة السورية لإنتاج اللواقط الكهروضوئية في اللاذقية الدكتور نوفل إبراهيم لـ«الوطن»، أن الطاقة الإنتاجية للشركة من الألواح الكهروضوئية أكثر من ١٠٠ ألف لوح سنوياً بأفضل المواصفات العالمية، لافتاً إلى العمل على إضافة منتجات جديدة وزيادة الطاقة الإنتاجية خلال الفترات المقبلة.

وأشار إبراهيم إلى أن الشركة هي شركة وطنية مشتركة تأسست عام ٢٠٢١ وبدأت العمل بالإنتاج عام ٢٠٢٢ بنظام عمل متواصل ٢٤/٢٤ ساعة على مدار الأسبوع، بخبرات وأياد وطنية، لافتاً إلى أن الإنتاج السنوي الحالي يعادل نحو ٦٠ ميغا تكفي لجزء كبير من حاجة السوق.

وذكر الدكتور إبراهيم أن الهدف الأساسي من العمليات التي تقوم بها الشركة لضمان جودة المنتج النهائي هو اتباع فلسفة إدارة الجودة الشاملة التي تركز على جودة العمليات في الشركة وليس فقط على جودة المنتج النهائي بما يضمن الوصول لمنتج منافس ومتكامل من الناحية الفنية والخدمية.

وأردف بأن الشركة حريصة على اختيار أفضل الكوادر الفنية وتدريبها وإدخالها في العمل بما يؤدي للوصول لمنتج نهائي بسعر منافس وجودة تضاهي أرقى المواصفات العالمية.

ونوه مدير عام الشركة بضرورة أن تكون هناك جهة وطنية مرجعية بإمكانها القيام بدراسة مقارنة بين الألواح المنتجة في الشركة والألواح المستوردة من الخارج، بهدف التأكد من جودة جميع الألواح في السوق المحلي.

وأكد على ما تقدمه الشركة من ميزات والضمانة وخدمة ما بعد البيع، وهي خدمة تقدمها الشركة إيماناً منها بضرورة الارتقاء بالواقع الطاقي في القطر بعيداً عن السعي لتحقيق الربح على حساب جودة المنتجات والخدمات المقدمة.

ونوه بالدور الإيجابي الذي تلعبه الحكومة عبر القرارات الأخيرة فيما يتعلق بتوطين هذه التقانة وتوسيع الدعم لهذه الصناعة، وذلك من خلال تعزيز تنافسية المنتج المحلي والتشجيع على تصنيع مكونات اللوح الكهروضوئي في سورية والاستثمار ضمن هذه الصناعات العديدة لما لذلك من قيمة مضافة على اقتصاد الوطن على المدى القريب والبعيد.

ولفت إلى أن الشركة تسعى إلى توطين تقانة تصنيع الألواح الشمسية في الوطن وقد تم التقدم بخطوات جادة في هذا المجال عبر التوجه لتأمين وتصنيع بعض المكونات الداخلة في صناعة اللوح داخلياً.

وأكد صيّوح أن جميع المقترحات الداعية لعرض البدائل الخاصة بمشكلة مياه الشرب في مدينة الحسكة وضواحيها وريفها الغربي، تظل دون مستوى مقترحات الحل لأزمة مياه الشرب المغذية لأكثر من مليون إنسان، إلا بعودة محطة مياه «علوك» المحتلة إلى حاضنة الدولة، مبيناً أن كل الحلول والمقترحات بشأن البدائل لها، هي حلول ثانوية وخجولة وغير مجدية ولا موضوعية ومجانبة للواقع الحقيقي ولا تفي بالغرض، وأن مسألة تأمين مياه الشرب هي حق للمواطن وواجب على الحكومة.

ولفت صيّوح إلى أن قضية تسويق القمح، هي قضية المواطن قبل أن تكون مسؤولية الدولة بالمحافظة، لأن المواطن والدولة يعمل كل منهما في حقل وخندق واحد والهدف المشترك بينهما هو المصلحة العامة الجامعة، داعياً لجان المجلس إلى أخذ دورها بالشكل الصحيح المرتبط بعملية تسويق القمح هذا العام، مبيناً أن مستوى أداء لجان المجلس ومدى فاعليتها في هذا الشأن، هو من يعكس مستوى حجم عملها على الأرض، مؤكداً أن موضوع تسويق القمح أصبح اختبار حقيقي والمسؤولية فيه هي مصلحة وطنية عليا واستحقاق وطني مهم، وحجم الكميات المسوّقة هي من يؤكد مستوى الأداء الفعلي.

وشدد المحافظ على المعالجة السريعة لعدد من القضايا الخدمية التي أثارها المجلس، وذلك بتشكيل لجنة فنية فورية مهمتها الاطلاع على الواقع الفني لجسر قرية الطوارئ بريف القامشلي المنفذ مؤخراً، الذي كان عرضة للنقد وسوء التنفيذ الفني، مؤكداً ضرورة المساءلة والمحاسبة فيه بالسرعة القصوى الممكنة، وإلى النظر في الشكوى المقدّمة باتجاه أداء مدير المصرف الصناعي بمدينة القامشلي، وتعامله السلبي مع المراجعين والموظفين في المصرف، داعياً إلى ضرورة أخذ البلديات لدورها في القرى والأرياف فيما يخص القضايا الخدمية المتعلقة بترميم المدارس ومعالجة آبار مياه الشرب وإصلاح شبكات الكهرباء للمعالجة بشكل سريع من دون انتظار انعقاد دورات المجلس.

من جانبه أوضح رئيس مجلس المحافظة عبد سالم الصالح، أن الهدف الأساس والعمل الرئيس للمجلس، هو طرح هموم المواطن وعرض مشكلته أمام الجهات المعنية بالمحافظة خلال انعقاد دورات أعمال المجلس، ووضع مشروعات ومقترحات الحلول لها، مؤكداً ضرورة طرح وتقديم مداخلات مهمة وقيّمة تلامس هموم المواطن وتعمل على تذليل الصعوبات وتلافي السلبيات أمامه، انطلاقاً من الدور المنوط بها، الذي لا يمكّن لأحد أن يقلل أو ينقّص من دوره، وأن ظروف اليوم هي ظروف عصيبة وقاهرة جداً والعمل من خلالها يقوم على التشاركية بين لجان المجلس ومفاصل الإدارة والمؤسسات بالمحافظة.

ودعت المداخلات إلى معالجة موضوع مياه الشرب بشكل قطعي ونهائي، وإلى معالجة مكبات القمامة الفرعية في أحياء مدينة الحسكة مع قدوم فصل الصيف وانتشار الأمراض والأوبئة والعمل على نقلها إلى المكب الرئيسي لها في الأوقات المحددة إلى خارج المدينة، وإلى معالجة ارتفاع أسعار الأمبيرات والنظر في حجم ساعات تشغيل المولدات في الأحياء والحارات ومقارنتها بالأسعار التي تُحصّل من المواطن، ولحظ حصة مدينة القامشلي بالتيار الكهربائي القادم إلى المحافظة من سد الفرات، ومعالجة وضع آبار مياه الشرب في قرى ريف القامشلي الجنوبي، والمطالبة برفع مخصصات اعتماد العاملين في مديرية مال القامشلي من مادة الخبز.

وطالب الأعضاء بالنظر في صرف تعويض القرى والبيوت المدمرة بفعل العمليات الإرهابية بريف الشدادي «جنوب الحسكة»، وزيادة أعداد الطلبة المتقدمين لمفاضلة التعليم المفتوح وقبولهم فيه، والتأكيد على الإسراع بتوزيع أكياس الخيش للفلاحين من فرع المؤسسة السورية للحبوب، والنظر بأجور النقل والتحميل والعتالة لمحاصيل الفلاحين من حقول الإنتاج إلى مراكز التسويق، ومعالجة واقع النظافة في الأحياء من خلال تفعيل حملات العمل التطوعي، ووضع حد للكلاب الشاردة التي ارتفعت أعدادها بكثرة في حدائق وشوارع المدينة، والمطالبة بإعادة تأهيل الشوارع الرئيسية والفرعية التي جرى فيها العمل باستبدال شبكات الصرف الصحي، ومعالجة طريق تل سطيح بريف القامشلي.

مجلس المحافظة: يضع مدير صناعي القامشلي وجسر الطواريج تحت المساءلة والمحاسبة!

محافظ الحسكة: حل أزمة المياه لا يكون إلا بعودة محطة «علوك» وهناك بوادر انفراج

الحسكة- دحام السلطان

أكد محافظ الحسكة لؤي محمد صيّوح خلال انعقاد الدورة العادية الثالثة لأعمال مجلس محافظة الحسكة، أن هناك بوادر انفراج وحسب الوعود، تخص مشكلة محطة مياه «علوك» المحتلة، بشأن عودة المحطة إلى المؤسسة عن طريق الأصدقاء الروس في نهاية آيار الجاري، استناداً إلى الضغط الشعبي الذي ينطلق من المواطن نفسه ويشكل قضية رأي عام نحو النظام التركي المحتل للمحطة منذ نحو ٥ سنوات.

وأكد صيّوح أن جميع المقترحات الداعية لعرض البدائل الخاصة بمشكلة مياه الشرب في مدينة الحسكة وضواحيها وريفها الغربي، تظل دون مستوى مقترحات الحل لأزمة مياه الشرب المغذية لأكثر من مليون إنسان، إلا بعودة محطة مياه «علوك» المحتلة إلى حاضنة الدولة، مبيناً أن كل الحلول والمقترحات بشأن البدائل لها، هي حلول ثانوية وخجولة وغير مجدية ولا موضوعية ومجانبة للواقع الحقيقي ولا تفي بالغرض، وأن مسألة تأمين مياه الشرب هي حق للمواطن وواجب على الحكومة.

ولفت صيّوح إلى أن قضية تسويق القمح، هي قضية المواطن قبل أن تكون مسؤولية الدولة بالمحافظة، لأن المواطن والدولة يعمل كل منهما في حقل وخندق واحد والهدف المشترك بينهما هو المصلحة العامة الجامعة، داعياً لجان المجلس إلى أخذ دورها بالشكل الصحيح المرتبط بعملية تسويق القمح هذا العام، مبيناً أن مستوى أداء لجان المجلس ومدى فاعليتها في هذا الشأن، هو من يعكس مستوى حجم عملها على الأرض، مؤكداً أن موضوع تسويق القمح أصبح اختبار حقيقي والمسؤولية فيه هي مصلحة وطنية عليا واستحقاق وطني مهم، وحجم الكميات المسوّقة هي من يؤكد